رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

هل يجوز صرف الزكاة لمن يحتاج إلى الزواج ولا يملك ما يؤهله لذلك؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم يقول لا يخفى على فضيلتكم ما يتعرض له الشاب من الفتنة التي تطارده في كل مكان تجعل امر الزواج امرا لازما محتما ونحن امام هذا الامر نجد كثيرا من الشباب محتاج الى المال - 00:00:00

ففي هذه الحالة هل يجوز صرف الزكاة لمن يحتاج الى الزواج حاجة شديدة خصوصا انه لا يملك ما يؤهله للزواج من المهر ونحو ذلك الزكاة بين الله مصارفها اذا وجدنا فقيرا محتاجا - 00:00:15

للطعام والشراب ولا يستطيع ان يؤمن طعامه فهو اولى بمن يريد ان يتزوج واذا لم نجد محتاجا للطعام مضطرا له ولا للباس يعتبر فقر من لا يستطيع الزواج النبي عليه افضل الصلاة والتسليم - 00:00:36

حظ على الزواج وحث الشباب عليه وقال في الحديث الصحيح يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن الفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجع - 00:01:05

ولم يأمر الشباب بالتسول لتحقيق الزواج امرهم ليأخذوا انفسهم بنوع من العبادة تعينهم على الافتقار الى الله وتقوي صلتهم بلطف مولاهم جل وعلا رب دعوة عند افطار او دعوة عند السحر - 00:01:27

يكتب الله لها اه بها للداعي مصالح الدنيا والاخرة والله اعلم - 00:01:55